

السؤال

كنت قد اقترضت من الحكومة قرض طالب لأتمكن من دفع تكاليف الدراسة . ولم أكن وقتها متدينا , لكني أصبحت الآن أعلم بأن عملي ذاك كان خطأ. كنت أفكر في إتمام دراستي وبعدها أسدّد هذا المبلغ . لكن بعض الأخوة قابلوني مؤخراً وقالوا بأن العلماء أفتوا بأن جميع الذين هم في البلاد الغربية (كندا) وعندهم قروض من الحكومة , فإن عليهم ألا يسدّدوا تلك القروض , لأن تلك الحكومات تمول الهجوم ضد إخواننا في الشيشان . فهل هذا صحيح ؟ كما أرجو أن تبين لي كيف أتصرف في قرصي ذاك .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

الذي وفقك للهداية إلى الحق والتدين فإن هذه من أعظم النعم التي ينعم الله بها على المسلم .

ثانياً :

إذا كان القرض يحتوي على الربا أي الزيادة عند السداد عن القرض : فإن هذا القرض محرم لا يجوز الاستمرار به ، والله تعالى يقول : يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين البقرة / 278 ، وإذا كان بالإمكان إلغاء هذا العقد فيجب عليك ذلك .

ثالثاً :

عليك التوبة والاستغفار والندم على هذه الفعلة ، وأن تعزم على أن لا ترجع إلى مثل هذه الفعلة . وأبشر فإن الله يقبل توبة العبد إذا تاب ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : (التائب من الذنب كمن لا ذنب له) رواه ابن ماجه (4250) وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (3427)

رابعاً :

إذا ثبت القرض في ذمتك فيجب عليك السداد ، وإن استطعت أن تتخلص من دفع الزيادة الربوية دون ضرر أو مفسدة فيجب

عليك ذلك ، لأنه لا يجوز لك أن تعطي الربا (لأن النبي صلى الله عليه وسلم لعن آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء) مسلم (1598) .

(آكل الربا) هو آخذه .

(ومؤكله) هو معطيه .

وإذا لم تستطع التخلص من دفع هذه الزيادة فادفعها مضطراً إلى ذلك كارهاً بقلبك إعطاء الربا ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، وتكفيك التوبة والندم إن شاء الله تعالى .

خامساً :

قول من قال إن تلك الحكومات تمويل الهجوم ضد الشيشان ، هذا أمر يحتاج إلى إثبات ، وإن ثبت : فلا يعني ذلك أن كل معاملاتنا تدخل في الحرمة ، بل ما كان فيه إعانة على باطل أو على محاربة مسلم كما ذكر السائل أو على محذور من المحاذير الشرعية فهذا لا يجوز الإعانة فيه أو الدخول فيه .

والله اعلم .